

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
عمالة إقليم الناظور  
جماعة البركانين

قرار رقم 65 / 2022 بتاريخ 27 شتنبر 2022

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب  
المسؤولية بتعيين مدير المصالح بجماعة البركانين

إن رئيس المجلس الجماعي للبركانين.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق لـ 1958.02.24 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 صادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات
- بناء على منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية
- وبناء على منشور وزير الداخلية عدد D7562 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهبئتها ونظام التعويضات عن المسؤولة
- بناء على مقرر المجلس الجماعي لجماعة البركانين بتاريخ 07 فبراير 2020 المؤشر عليه من طرف السيد عامل عمالة إقليم الناظور بتاريخ .....  
يقرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن جماعة البركانين عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بتعيين مدير المصالح بجماعة البركانين.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة البركانين الذين توفر فيهم الشروط التالية:

✓ أن يكونوا مرتبي على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على اربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة.

1- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة أو مدير مصالح مؤقت، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقليدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يعكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعة بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.

✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمة العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويتضمن :

✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح وبنية عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه.

✓ قرار التعين في الإطار

✓ قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بغير جماعة البركانين ، قبل تاريخ 05 جنفي 2022

وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة البركانين عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا

إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويتصق بغير

الجماعة.

حرر بالبركانين في :

تأشيره

إمضاء :

رئيس جماعة البركانين



الرئيس  
بصمة اسم المعاشر

العامل  
إمضاء : علي خليل

